رابط المادة على منصة باحث

5766- الواجب على المرأة إذا أخرت القضاء بسبب الحمل أو الإرضاع - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

يقول هذا السائل زوجتي ما صامت رمضان في العام السابق لانها كانت حامل منذ ذلك الوقت ولا تستطيع القضاء لانها لا لا تزال ترضع الولد. ماذا عليها؟ علما بان الحليب يقل عندما تصوم القضاء. ما دامت انها لا تستطيع القضاء ما لمرضها - 00:00:00

واما حاجة طفل الى الحليب فانها تعذر في تأخير القضاء. ويبقى القضاء في ذمتها اذا استطاعت وزال عذرها تقضي ولا شيء عليه فيها غير ذلك. نعم - 00:00:20